محضر جلسة لجنة الصحة وشؤون المرأة والأسرة والشؤون الاجتماعية وذوي الإعاقة

عـــدد 19

- **تاريخ الاجتماع:** 24 سبتمبر 2025

- **جدول الأعمال:**

- الاستماع إلى المنظمة التونسية للأطباء الشبان بخصوص مقترح القانون المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحة.

- **الحضور:**

- الحاضرون: 06

-المتغيبون: 02

-المعتذرون: 01

- **بداية الجلسة:** الحادية عشر صباحا

نهاية الجلسة: منتصف النهار والنصف

أعمال اللجنة:

عقدت لجنة الصحة وشؤون المرأة والأسرة والشؤون الاجتماعية وذوي الإعاقة جلسة يوم الأربعاء 24 سبتمبر 2025 خصصتها للاستماع إلى المنظمة التونسية للأطباء الشبان بخصوص مقترح القانون المتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحة.

وفي مستهل كلمته، رحب نائب رئيس اللجنة بالضيوف موضحا أن هذه الجلسة تندرج في إطار سلسلة الاستماعات التي انتهجتها اللجنة للاستئناس بآراء مختلف الأطراف ذات العلاقة بالقطاع الصحي، ثم أحال الكلمة إلى ممثلي المنظمة الذين ثمنوا مقترح القانون مبينين أنّ النص المعروض جيّد في مجمله ومن شأن اعتماده المساهمة في النهوض بالقطاع الصحي شرط أن يبقى نصا عاما ومرنا يقتصر على رسم الخطوط العريضة للوظيفة الصحية مع ترك القواعد التفصيلية للأنظمة الأساسية الخاصة تماشيا مع خصوصيات ومتطلبات كلّ سلك، معتبرين في هذا الصدد أنّ بعض فصول المقترح لم تحترم هذه الشروط ومن ذلك الفصل 30 على سبيل الذكر الذي تضمّن أحكاما مفصّلة للترقية الألية بالاختيار والتي لا يمكن تطبيقها على أطباء الصحة العمومية والاستشفائيين الجامعيين لارتباط ترقياتهم بمسار أكاديمي يشترط الكفاءة العلمية والبحثية.

كما قدم الضيوف عدّة مقترحات تعديلية يعتبرونها ضرورية لتجويد النص المعروض وجعله متلائما مع باقي النصوص المنظمة للقطاع، ومنها قانون المنتفعين بالخدمات الصحية والمسؤولية الطبية، ومناسبا لمختلف الهياكل والأصناف من العاملين بالقطاع الصحي لاسيّما الأطباء الشبان من مقيمين وداخليين. ومن بين المقترحات التي تم تقديمها:

* تشديد العقاب الجزائي عند الاعتداء ماديا أو لفظيا على أعوان الصحة أثناء أدائهم لمهامهم بحرمان المعتدي من ظروف التخفيف وإلزام الهيكل الصحي بمباشرة جميع الإجراءات القانونية اللازمة لمؤازرة الأعوان المعنيين وتتبع المعتدين.

*التنصيص على تركيز وحدة أمنية قارة بكلّ مؤسسة صحية تحتوي على قسم استعجالي.

*إقرار حوافز تترجم ما ورد بالفصل الأول من المقترح من اعتبار المهن الصحية مهنا شاقة، وذلك خاصة بإقرار حق عون الصحة في التقاعد انطلاقا من سن 55 سنة وتمكينه من الحصول على عطل بدون أجر دون اشتراط موافقة الإدارة والسماح للأطباء المرسمين بالعمادة من ممارسة نشاط خاص بمقابل خلال عطل الاستراحة أو العطل بدون أجر لتمكينهم من تحسين أوضاعهم المادية والتخفيف من نزيف هجرتهم إلى الخارج.

*مراجعة أحكام الفصل العاشر من المقترح الخاص بـ«الأوراق" الواجب تضمينها بملف عون الصحة في عصر تفرض فيه الرقمنة كضرورة لتعصير العمل بجميع المصالح والإدارات.

* حذف الفصل 45 القاضي بحرمان العون من عطلة المرض طويل الأمد إذا كان مرضه ناتجا عن استهلاك المخدرات أو الكحول لعدّة أسباب منها صعوبة إثبات ذلك علميا.

*التخفيض في المدة الضرورية الدنيا لطلب الإلحاق إلى سنة عمل فعلي واحدة.

وخلال النقاش، أشاد النواب الحاضرون بأهمية مقترح القانون المعروض معتبرين أنه مكسب تاريخي وثورة تشريعية في مجال الصحة من شأنها مزيد تحفيز أهل القطاع وتشجيعهم عبر سنّ قانون يتلاءم مع خصوصية مهنة الطب باعتبارها من المهن الشاقة. كما ثمن أعضاء اللجنة دقّة وجدية عدد من المقترحات والملاحظات المقدمة من ممثّلي المنظمة وخاصة تلك التي تدعم الجانب التحفيزي لأعوان وإطارات الصحة، مما سيساهم في تحسين الخدمات الصحية وتطويرها مع ضمان الأداء الجيد من جهة، وفي الحدّ من ظاهرة هجرة الإطارات الطبية وشبه الطبية من جهة أخرى، مؤكدين على ضرورة تبني رؤية تشاركية لضمان أفضل النتائج. كما شدّدوا على وجوب الاستماع إلى مختلف الأطراف المتدخلة في القطاع الصحي بهدف معالجة جميع الإشكاليات المطروحة بالاعتماد على نموذج استشرافي للنهوض بالمنظومة ككل.

وفي ذات السياق اعتبر بعض النواب أنّ عديد فصول المقترح المعروض قد تم استلهامها من أحكام النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية الذي تجاوزه الزمن ويحتاج بدوره للتعديل ومنها أحكام الفصل 45 سالف الذكر معبّرين عن تبنيهم لموقف المنظمة القاضي بضرورة حذفه.

في المقابل أكد عدد من النواب أنّ إقرار حوافز خاصة بأعوان الصحة أمر ضروري لكن مع احترام مبدأ عدم التمييز والمساواة أمام القانون إذ اعتبر بعضهم أنّ تمكين عون الصحة من التمتع مثلا بعطل بدون أجر دون اشتراط موافقة الإدارة وذلك على خلاف ما نصت عليه أغلب القوانين الجاري بها العمل فيه مساس بهذه المبادئ وتهديد لاستمرارية المرفق العام. كما لاحظ بعض المتدخلين أنّ مقترح القانون المعروض يجب أن يحترم جملة من المبادي المتعلقة بصياغة النصوص التشريعية بحيث لا يمكن مثلا تضمين ضرورة بعث نقطة أمنية بكلّ مؤسسة صحية تحتوي قسما استعجاليا بنص قانون.

وفي تعقيبهم على مجمل التدخلات، توجه ممثلو المنظمة بالشكر لأعضاء اللجنة على إتاحة الفرصة لهم لبيان وجهة نظرهم مبرزين أهمية العمل التشاركي مع مختلف هياكل القطاع لما فيه مصلحة مهنيي الصحة ومؤكدين أملهم في أن تؤخذ ملاحظاتهم ومقترحاتهم بعين الاعتبار عند صياغة النص النهائي للقانون.

وفي ختام الجلسة، ثمن أعضاء اللجنة ما تفضل به ممثلو المنظمة التونسية للأطباء الشبان من مقترحات قيّمة هدفها تجويد النص، مؤكدين أنّ اللجنة ستعمل على أخذها بعين الاعتبار عند مصادقتها على النسخة النهائية للمقترح، وذلك بعد استيفاء بقية الاستماعات في سبيل أن يكون هذا المشروع محلّ توافق بين جميع الأطراف المعنية به وحتى يحقق الأهداف المرجوة منه. وبيّنوا انفتاحهم المتواصل لقبول كلّ المقترحات التي يتم تقديمها معربين عن استعدادهم للاستماع إلى كلّ الأطراف التي تبدي رغبتها في معاضدة عملهم وتقديم مقترحات جدية.

نائب رئيس اللجنة	مقرّر اللجنة
منصف المعلول	رؤوف الفقيري